

سنن أبي داود

3574 - حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة قال ثنا عبد العزيز يعني ابن محمد قال أخبرني يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن بسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص قال .

فأخطأ فاجتهد حكم وإذا أجران فله فأصاب فاجتهد الحاكم حكم إذا " A | رسول قال Y فله أجر " فحدثت به أبا بكر بن حزم فقال هكذا حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة . K صحيح